

6 February 2014  
Arabic  
Original: English

## اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ١٤-١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣

محضر موجز للجلسة الرابعة

المعقودة في قصر الأمم، بجنيف، يوم الجمعة، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد سيمون - ميشيل ..... (فرنسا)

المحتويات

تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال أي هيئة فرعية للاجتماع (تابع)  
النظر في التقرير الختامي واعتماده  
اختتام الاجتماع

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل وعرضها في مذكرة وإدراجها في نسخة من المحضر. وينبغي إرسال هذه التصويبات في غضون أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى وحدة تحرير الوثائق: Editing Unit, room E.4108, Palais des Nations, Geneva. وستدمج أي تصويبات لمحاضر جلسات المؤتمر في وثيقة تصويب واحدة تصدر بُعيد نهاية الدورة.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.13-64376 040214 060214



\* 1 3 6 4 3 7 6 \*

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٤٥ .

## تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال أي هيئة فرعية للاجتماع (تابع)

وضع الجداول الزمنية لجلسات الهيئات الفرعية في عام ٢٠١٤

١- السيد ساريغا (مدير فرع مكتب شؤون نزع السلاح في جنيف) قال إن الأمانة تواجه عدداً من القيود فيما يتعلق بوضع جداول زمنية لجلسات الهيئات الفرعية المختلفة في عام ٢٠١٤. فقصر الأمم يشهد أشغال تجديد وهو ينوء بالفعل تحت وطأة الحجوزات الخاصة بعدد من الفعاليات التي ستُعقد في أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٤، ومنها مؤتمر العمل الدولي وجمعية الصحة العالمية. وبالتالي، فإن آخر أسبوع متاح لتنظيم الاجتماعات قبل عطلة تموز/يوليه وآب/أغسطس سيكون من ١٢ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠١٤.

التكاليف المقدّرة لاجتماع الخبراء في عام ٢٠١٤

٢- الرئيس قال إن مباحثات مفصلة عُقدت في عام ٢٠١٢ بشأن التكاليف المقدّرة للمؤتمرات التي تُعقد في سياق الاتفاقية والبروتوكول الثاني المعدل والبروتوكول الخامس، وأن الأمانة - تحقيقاً للشفافية - أعدت وثيقة تعرض فيها التكاليف المقدّرة لعقد اجتماع الخبراء في عام ٢٠١٤ (CCW/MSP/2013/8). وأضاف أن التكاليف النهائية للمؤتمرات والاجتماعات المختلفة التي عُقدت في عام ٢٠١٢ أُدرجت في تقرير وحدة دعم التنفيذ (CCW/MSP/2013/5)، وأنه سيتم الموافقة على التكاليف الخاصة بعام ٢٠١٤ باعتماد المؤتمر الفقرة ٣٣ من الوثيقة الختامية.

٣- السيد غرينيفتش (بيلاروس) قال إنه ينبغي تصحيح التواريخ المحددة لاجتماع الخبراء في الوثيقة CCW/MSP/2013/8 لتتوافق مع تلك الواردة في مشروع التقرير الختامي.

٤- الرئيس، بعد أن رأى أنه ما من اعتراض، قال إنه يعتبر بذلك أن المؤتمر يرغب في اعتماد الوثيقة CCW/MSP/2013/8، بصيغتها المعدلة.

٥- وقد تقرر ذلك.

النظر في التقرير الختامي واعتماده (CCW/MSP/2013/CRP.1) وورقة غير رسمية عُمت في قاعة الاجتماعات باللغة الإنكليزية فقط)

٦- الرئيس وجّه العناية إلى مشروع التقرير الختامي للاجتماع (CCW/MSP/2013/CRP.1) والورقة غير الرسمية التي تتضمن قائمة بالمشاركين، ودعا المؤتمر إلى النظر فيهما واعتمادهما فصلاً فصلاً، أو فقرة فقرة عند الاقتضاء، قبل اعتماد مشروع التقرير الختامي برمته.

## الفصل الأول (مقدمة)

### الفقرات ١-٦

٧- اعتمدت الفقرات من ١ إلى ٦ .

## الفصل الثاني (تنظيم اجتماع الأطراف السامية المتعاقدة)

### الفقرات ٧-١٠

٨- السيد أنيمان (كوت ديفوار) قال إنه ينبغي إضافة اسم بلده كمراقب إلى قائمة المشاركين لأنها شاركت في أعمال الاجتماع.

٩- اعتمدت الفقرات من ٧ إلى ١٠ ، بصيغتها المعدلة.

## الفصل الثالث (أعمال اجتماع الأطراف السامية المتعاقدة)

### الفقرات ١١-٢٢

١٠- الرئيس أشار إلى أنه ينبغي حذف هنغاريا من الفقرة ٢١ في قائمة الأطراف السامية المتعاقدة التي قدمت تقاريرها الوطنية بشأن الامتثال.

١١- اعتمدت الفقرات من ١١ إلى ٢٢ ، بصيغتها المعدلة.

## الفصل الرابع (الاستنتاجات والتوصيات)

### الفقرات ٢٣-٣٤

١٢- اعتمدت الفقرات من ٢٣ إلى ٣٤ .

### الفقرة ٣٥

١٣- السيد غرينيفتش (بيلاروس) قال إنه ينبغي حذف البند الوارد في جدول الأعمال المؤقت لاجتماع الأطراف السامية المتعاقدة في عام ٢٠١٤ ، والذي يحمل عنوان "الألغام غير الألغام المضادة للأفراد" والذي يرد في المرفق الأول بمشروع التقرير الختامي.

١٤- السيد بيونتينو (ألمانيا) قال إن ألمانيا ترى أنه من المهم مواصلة المناقشات بشأن موضوع الألغام غير الألغام المضادة للأفراد، وإن اقتراح حذف الموضوع من جدول الأعمال المؤقت لعام ٢٠١٤ يطرح عدة مشاكل. وأضاف أنه لأسباب شكلية مجتة، يقتضي حذف بند اقتراحه الرئيس بيان مسوغات ذلك الحذف. وبالإضافة إلى ذلك، لا يحتاج المرفق المعني إلى موافقة رسمية لأنه مجرد اقتراح من الرئيس، كما أن اعتماد جدول الأعمال رسمياً أمر من اختصاص دورة عام ٢٠١٤ لاجتماع الأطراف السامية المتعاقدة، على أي حال. وأشار

السيد بيونتينو في ختام كلمته إلى أن ولاية النظر في مسألة الألغام غير الألغام المضادة للأفراد تبتثق عن المؤتمر الاستعراضي للأطراف السامية المتعاقدة. ولهذا فإن فالأمر يعود للمؤتمر الاستعراضي ليقرر ما إذا كانت الحاجة للنظر في المسألة قد انتفت ومتى يكون ذلك. وشدد على أن ثمة اعتباراً موضوعياً أهم من ذلك بالنسبة للوفد الألماني هو يتمثل في أن حذف الموضوع من جدول الأعمال فيه تجاهل لكون هذه المسألة تقع في صلب الولاية الإنسانية للاتفاقية. فعدم وجود توافق في الآراء بشأن الحلول الممكنة أو حتى بشأن الإجراء الذي سيعتمد ليس في حد ذاته سبباً كافياً للتوقف تماماً عن المناقشة. وأكد أن ينبغي مناقشة الألغام غير الألغام المضادة للأفراد تحت بند مستقل في جدول الأعمال. وعارض تغيير جدول الأعمال المؤقت.

١٥ - السيد جاكسون (أيرلندا) والسيد ماير (الولايات المتحدة الأمريكية) والسيدة موبلجي - رونديو (كندا) والسيد ماموجان (سويسرا) والسيدة كوك (أستراليا) والسيد ليفون (إسرائيل) والسيد ماتي (إيطاليا) والسيد ستوكبرديج (المملكة المتحدة) عبّروا عن تأييدهم لاستمرار إدراج بند الألغام غير الألغام المضادة للأفراد كبند مستقل في جدول الأعمال المؤقت لدورة عام ٢٠١٤ لاجتماع الأطراف السامية المتعاقدة.

١٦ - السيد غرينيفتش (بيلاروس) قال إن المؤتمر الرابع لاستعراض النتائج قرر عقد اجتماع خبراء بشأن الألغام غير الألغام المضادة للأفراد في عام ٢٠١٢ والدعوة إلى تقديم تقرير لاجتماع الأطراف السامية المتعاقدة في عام ٢٠١٢. وقال السيد غرينيفتش إنه أصبح جلياً في اجتماع الخبراء، كما في الاجتماع الحالي للأطراف السامية المتعاقدة، أنه ما من أمل في الاتفاق على هذه المسألة، مما يجعل إجراء المزيد من المناقشات غير مجدٍ. وأضاف أنه لم يكن في نية المؤتمر الرابع لاستعراض النتائج مطلقاً أن تستمر هذه المناقشات خمسة أعوام كاملة حتى موعد انعقاد مؤتمر الاستعراض التالي. وقال أيضاً إن إزالة بند من جدول الأعمال لا أمل في أن تتوافق عليه الآراء يتيح وقتاً أكثر للنظر في نُظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، وهو بند جديد تماماً على جدول الأعمال.

١٧ - السيدة أريدونديو (كوبا) سأقت ثلاث حجج لعدم إدراج مسألة الألغام غير الألغام المضادة للأفراد على جدول أعمال دورة الاجتماع لعام ٢٠١٤، وهي: ضالة الأمل في التوصل إلى توافق آراء بشأن هذه المسألة، وعدم وجود معلومات أو حجج جديدة قد تبرر مواصلة المناقشات، وحقيقة أن لدى الوفود الراغبة في طرح أي جانب متعلق بهذه الألغام على الاجتماع مجال واسع للقيام بذلك تحت بنود أخرى ذات صلة في جدول الأعمال.

١٨ - السيد جي هاوجون (الصين) اقترح نقل مسألة الألغام غير الألغام المضادة للأفراد إلى البند ١٥ من جدول الأعمال وإعادة تسمية البند بـ "مسائل أخرى، بما فيها الألغام غير الألغام المضادة للأفراد". واقترح أيضاً تعديل الفقرة الواردة بين قوسين في عنوان المرفق الأول لتصبح "بحسب توصية رئيس الاجتماع لعام ٢٠١٣...". واقترح أن يُخصّص الاجتماع

أيضاً ولو جزءاً من اهتمامه لأسلحة أخرى أكثر فتكاً تعمل بلدان مختلفة على تطويرها في الوقت الحالي. وذكر على سبيل المثال الأسلحة الإلكترونية التي من شأنها، إن وُجّهت يوماً لضرب منشأة مدنية للطاقة النووية، أن تتسبب في معاناة بشرية على نطاق هائل. وقال إنه من الممكن إضافة بند جديد إلى جدول الأعمال يتناول الأسلحة الإلكترونية وغيرها من نُظم الأسلحة الجديدة التي من شأنها أن تتسبب في كوارث إنسانية مدمرة.

١٩- الرئيس اقترح تعليق الجلسة بعض الوقت بغية السماح للوفود المهتمة بإجراء المشاورات اللازمة.

عُلمت الجلسة الساعة ٣٠/١٦ واستؤنفت الساعة ٤٥/١٦.

٢٠- الرئيس أعلن أن بعض الوفود وضعت اقتراحاً لتعديل المرفق الأول بمشروع التقرير الختامي، يتمثل في استبدال البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت ببند ٩ جديد يحمل عنوان "مسائل أخرى ذات صلة بالاتفاقية، بما فيها الألغام غير الألغام المضادة للأفراد". وبعد أن سجّل الرئيس عدم وجود أي ملاحظات أخرى، اعتبر أن المرفق بصيغته المعدلة لا يطرح مشاكل أخرى وسأل الاجتماع عما إذا كان بالإمكان اعتبار أن التقرير النهائي قد اعتمد.

٢١- وقد تقرر ذلك.

#### اختتام الاجتماع

٢٢- الرئيس عبّر عن أمله في أن تسهم أعمال اجتماع الأطراف السامية المتعاقدة في الحد من بعض أكثر التهديدات إثارة للقلق وفي تخفيف بعض أسوأ أشكال المعاناة البشرية التي يسببها استخدام أسلحة تقليدية معينة في سياق المنازعات المسلحة.

رُفعت الجلسة الساعة ٥٠/١٦.